اتفاقية الأمم المتحدة لقانون البحار
في ذكراها السنوية الأربعين
النجاحات وآفاق المستقبل

الأمم المتحدة

اتفاقية الأمم المتحدة لقانون البحار
في ذكراها السنوية الأربعين
النجاحات وآفاق المستقبل

الأمم المتحدة

صورة الغلاف: هندرو هيو، مسابقة الأمم المتحدة للتصوير الفوتوغرافي بمناسبة اليوم العالمي للمحيطات، 2018.

منشورات الأمم المتحدة
eISBN: 978-92-1-001-806-7
حقوق التأليف والنشر © الأمم المتحدة، 2023
جميع الحقوق محفوظة

طُبعت في الأمم المتحدة، نيويورك

تمهيد

اعتمدت اتفاقية الأمم المتحدة لقانون البحار، وهي واحدة من أهم الصكوك القانونية الدولية في عصرنا، وفُتح باب التوقيع عليها في مونتيغو باي، جامايكا، في 10 كانون الأول/ديسمبر 1982. وشقت هذه الاتفاقية الطريق أمام تحول في قانون البحار، وزودتنا "بدستور" شامل لإدارة أهم مشاعاتنا العالمية.

وليس من قبيل المبالغة القول إن اتفاقية الأمم المتحدة لقانون البحار أسهمت إسهاما أساسيا في صون السلم والأمن الدوليين على الصعيد العالمي، فضلا عن حفظ محيطاتنا واستخدامها استخداما مستدامًا. ولا تزال الجمعية العامة تعترف بأن اتفاقية الأمم المتحدة لقانون البحار تضع "الإطار القانوني الذي يجب أن تنفذ من خلاله جميع الأنشطة في المحيطات والبحار" وبأنها "تتسم بأهمية استراتيجية كأساس للعمل والتعاون على الصعد الوطني والإقليمي والعالمي في القطاع البحري".

وهناك الكثير الذي يمكن الاحتفال به في هذه الذكرى السنوية الأربعين لاتفاقية الأمم المتحدة لقانون البحار. وفي الوقت نفسه، ليس هناك من شك في أن محيطنا يواجه تحديات هائلة. وإن "أزمة الكوكب الثلاثية" المتمثلة في تغير المناخ وفقدان التنوع البيولوجي والتلوث تسبب أضرارا جسيمة وغير مسبوقة لهذه البيئة الثمينة، التي تعتمد عليها حيوات وسبل عيش الكثيرين. وينبغي ألا يكون هذا الواقع دعوة للابتعاد عن اتفاقية الأمم المتحدة لقانون البحار، بل لإعادة النظر في مبادئها الأساسية وتبنيها من جديد. وتتسم أحكام الاتفاقية اليوم بنفس القدر من الأهمية التي كانت عليها في عام 1982، وهي لا تزال توفر الأساس الوطيد للدول للتعاون معا على الصعيد الدولي لمواجهة التحديات الناشئة. ولذلك يجب أن تكون الجهود الجارية من أجل التنفيذ الفعال لاتفاقية الأمم المتحدة لقانون البحار في جميع أنحاء العالم، إلى جانب الصكوك ذات الصلة، واحدة من الأولويات.

ميغيل دي سيربا سواريس

وكيل الأمين العام للشؤون القانونية والمستشار القانوني للأمم المتحدة، منسق شبكة الأمم المتحدة للمحيطات، كانون الأول/ديسمبر 2022

المحتويات

تمهيد ..... ج

مقدمة 1

حفظ الموارد البحرية الحية واستخدامها على نحو مستدام 4

الموارد غير الحية 7

حماية البيئة البحرية والحفاظ عليها 9

نظرة سريعة: التراث الثقافي المغمور بالمياه 13

النقل البحري: الملاحة والتجارة الدولية 15

البحوث العلمية البحرية 18

نظرة سريعة: التوقعات الإقليمية لآسيا والمحيط الهادئ 21

بناء القدرات 23

الخلاصة 26

ثبت بالمراجع ومعلومات إضافية 28

مقدمة

”إن الذكرى السنوية الأربعين للاتفاقية هي تذكرة مهمة بمواصلة استخدام هذا الصك الحيوي للتصدي لتحديات اليوم“.

أنطونيو غوتيريش، الأمين العام للأمم المتحدة

اعتمدت اتفاقية الأمم المتحدة لقانون البحار في عام 1982 بعد ما يقرب من عقد من المفاوضات. وكانت تلك المفاوضات طموحة في نطاقها، وكانت الاتفاقية التي تمخضت عنها تمثل صكا لم يسبق له مثيل حقا، ينظم مساحات شاسعة والعديد من الأنشطة المتصلة بالمحيطات بطريقة شاملة. وحسمت الاتفاقية مناقشات طال أمدها بشأن مسائل من بينها اتساع نطاق الاستحقاقات البحرية للدول، وتضمنت تطورات جديدة هامة. بيد أن المشاورات بدأت في عام 1990 تحت رعاية الأمين العام بشأن المسائل المعلقة المتصلة بأحكام التعدين في قاع البحار العميقة اعترافا بأن بعض جوانب اتفاقية الأمم المتحدة لقانون البحار قد حالت دون تصديق بعض الدول عليها أو الانضمام إليها. وأدت هذه المشاورات في نهاية المطاف إلى الاتفاق المتعلق بتنفيذ الجزء الحادي عشر من اتفاقية الأمم المتحدة لقانون البحار، الذي مهد الطريق لبدء نفاذ اتفاقية الأمم المتحدة لقانون البحار في عام 1994 عن طريق تيسير مشاركة الدول الصناعية الرئيسية على نطاق أوسع. وفي الواقع جرى التصديق على اتفاقية الأمم المتحدة لقانون البحار الآن على نطاق واسع، إذ انضم إليها 168 طرفا، ومن المسلم به أيضا أن العديد من أحكامها تعكس القانون الدولي العرفي الملزم لجميع الدول. وليس هناك من شك في أنها اكتسبت لقب "دستور" محيطاتنا الذي يُطلق عليها كثيرا.

وجرى التفاوض على الاتفاقية التي تمخضت عن ذلك بوصفها "صفقة متكاملة"، وكان يُشترط أن تُقبل الأحكام فيها ككل، وهي توازن بين المصالح المتباينة لدول كثيرة. وبتوفير يقين قانوني، بما في ذلك من خلال إنشاء مناطق بحرية واضحة، وقواعد لترسيم الحدود، ونظام شامل لتسوية المنازعات، فعلت اتفاقية الأمم المتحدة لقانون البحار الكثير لضمان الاستخدامات السلمية للمحيطات. وبفضل أحكامها المكرسة لحفظ وإدارة الموارد الحية وغير الحية، وحماية البيئة البحرية وحفظها، وإنشاء نظام لاستكشاف واستغلال قاع البحار العميقة بوصفها تراثا مشتركا للبشرية، عززت الاتفاقية استخدام المحيطات استخداما منصفا ومستداما وفعالا. وبهذه الطرق، تعكس الاتفاقية التنمية المستدامة من خلال أحكامها القانونية والاقتصادية والاجتماعية والبيئية وتمس جوانب مختلفة مما هو مشمول الآن في خطة التنمية المستدامة لعام 2030 وأهداف التنمية المستدامة الخاصة بها[1].

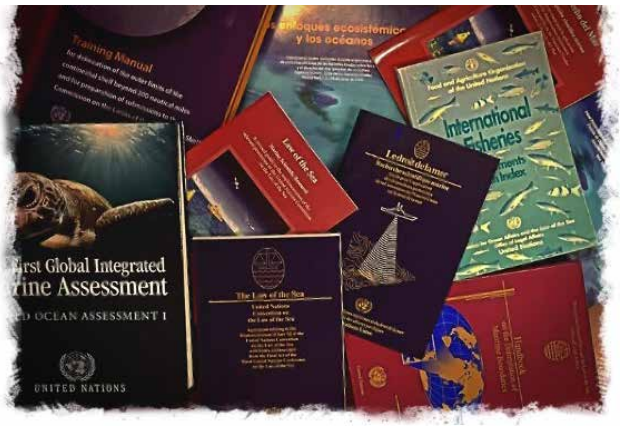

الصورة: الأمم المتحدة/شعبة شؤون المحيطات وقانون البحار.

وسيقدم هذا المنشور لمحة مواضيعية عامة عن بعض هذه الجوانب. وسيسلط بذلك الضوء على الدور الهام الذي اضطلعت به مختلف الكيانات داخل منظومة الأمم المتحدة أو المتصلة بها، في إطار ولاية كل منها، في تطبيق وتطوير نظام اتفاقية الأمم المتحدة لقانون البحار. وعلى الرغم من شمولية اتفاقية الأمم المتحدة لقانون البحار، فإنها معاهدة إطارية، توفر أحكاما عامة يجري تفعيلها وتنفيذها عمليا من خلال أنظمة محددة موجودة في الاتفاقات والترتيبات الدولية الأخرى، وكذلك على الصعيدين الوطني والإقليمي. وقد وضع العديد من هذه القواعد والأنظمة الإضافية تحت رعاية مختلف كيانات الأمم المتحدة. وفي هذا الصدد، وعلى الرغم من أن شعبة شؤون المحيطات وقانون البحار أعدتها تنفيذا لولايتها المتمثلة في تعزيز فهم أفضل لاتفاقية الأمم المتحدة لقانون البحار وتطبيقها بشكل موحد ومتسق وتنفيذها تنفيذا فعالا، فإن هذا المنشور يستند أيضا إلى المساهمات المقدمة من أعضاء شبكة الأمم المتحدة للمحيطات، وهي آلية الأمم المتحدة المشتركة بين الوكالات التي تسعى إلى تعزيز وتشجيع تنسيق واتساق أنشطة منظومة الأمم المتحدة المتصلة بالمسائل المتعلقة بالمحيطات والسواحل، اعترافا بجهودها الجماعية الرامية إلى "توحيد الأداء" في سياق اتفاقية الأمم المتحدة لقانون البحار[2]. وبشكل أعم، بالإضافة إلى الهيئات الثلاث

1 حول تاريخ الاتفاقية، بما في ذلك علاقتها بالتنمية المستدامة، انظر: Miguel de Serpa Soares, "75 years of law-making at the United Nations", in *Max Planck Yearbook of United Nations Law, Volume 23* (2019), Frauke Lachenmann and Rüdiger Wolfrum, eds. (Leiden, Netherlands, Brill/Nijhoff, 2020), pp. 16–21، والمراجع الواردة فيه، لا سيما شعبة شؤون المحيطات وقانون البحار، "اتفاقية الأمم المتحدة لقانون البحار: منظور تاريخي" (1998)؛ و Tommy T.B. Koh, "A constitution for the oceans" (1982)؛ و Robin Churchill, "The 1982 United Nations Convention on the Law of the Sea", and Tullio Treves, "Historical development of the law of the sea" وكلاهما واردان في *The Oxford Handbook of the Law of the Sea*, Donald Rothwell and others, eds. (Oxford, United Kingdom of Great Britain and Northern Ireland, Oxford University Press, 2015)؛ و James Harrison, *Making the Law of the Sea* (Cambridge, United Kingdom, Cambridge University Press, 2011).

2 نعرب عن الامتنان للمساهمات المقدمة من اللجنة الاقتصادية والاجتماعية لآسيا والمحيط الهادئ، ومنظمة الأمم المتحدة للأغذية والزراعة، ولجنة اليونسكو الدولية الحكومية لعلوم المحيطات، والمنظمة البحرية الدولية، والسلطة الدولية لقاع البحار، وأمانة اتفاقية الاتجار الدولي بأنواع الحيوانات والنباتات البرية المعرضة للانقراض، وأمانة اتفاقية حماية التراث الثقافي المغمور بالمياه، ومؤتمر الأمم المتحدة للتجارة والتنمية، وبرنامج الأمم المتحدة الإنمائي، وبرنامج الأمم المتحدة للبيئة. وقد حررت المساهمات لأغراض هذا المنشور. وليس في هذا المنشور ما ينبغي أن يؤخذ على أنه يعبر عن رأي الأمم المتحدة أو أي من صناديقها أو وكالاتها أو برامجها فيما يتعلق بالتفسير القانوني الذي ينبغي توفيره لأي من النصوص المذكورة في هذا التقرير.

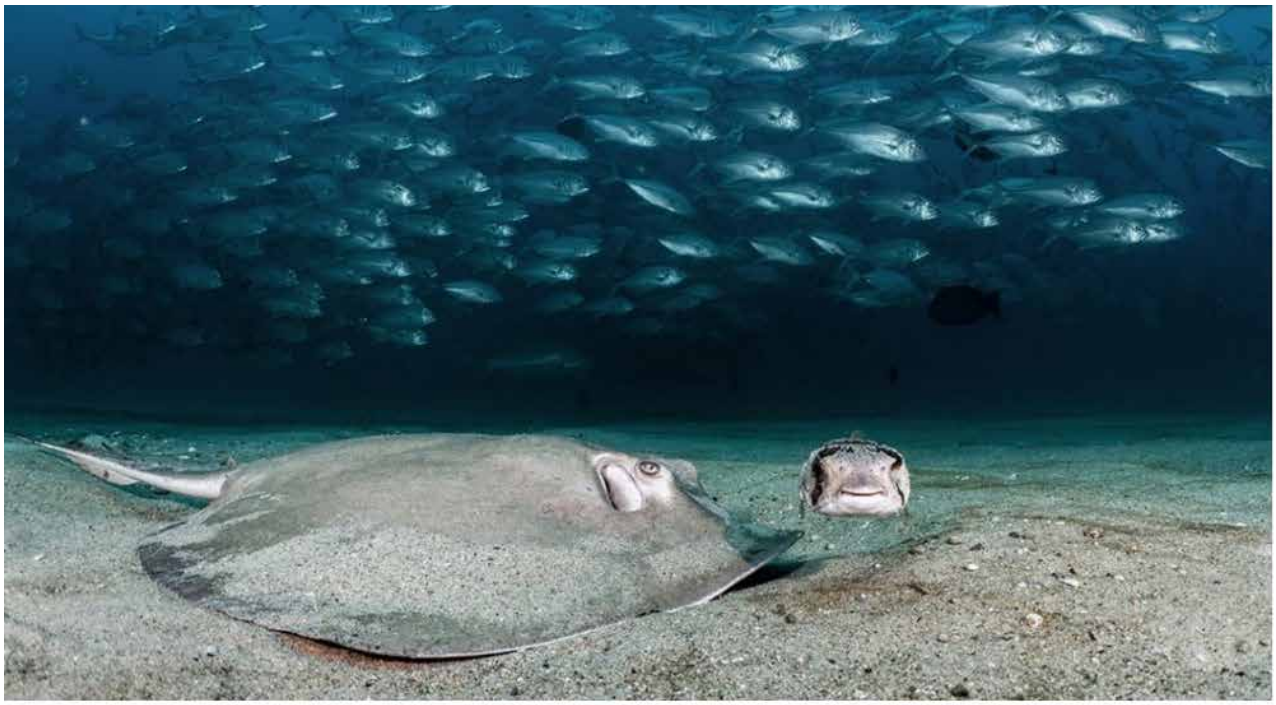

الصورة: نيكولاس هان ، مسابقة الأمم المتحدة للتصوير الفوتوغرافي بمناسبة اليوم العالمي للمحيطات، 2022.

المنشأة بموجب اتفاقية الأمم المتحدة لقانون البحار – السلطة الدولية لقاع البحار، ولجنة حدود الجرف القاري، والمحكمة الدولية لقانون البحار – تلعب الجمعية العامة دورا مستمرا في تنفيذ وتعزيز أحكام اتفاقية الأمم المتحدة لقانون البحار.

ويتناول هذا المنشور المواضيع التالية بوصفها مجالات تغطيها اتفاقية الأمم المتحدة لقانون البحار والتي تتسم بأهمية بالغة لتعزيز التنمية المستدامة: الموارد البحرية الحية وغير الحية، وحماية البيئة البحرية وحفظها، والنقل البحري، والبحث العلمي البحري. كما يقدم لمحة سريعة عن تطبيق اتفاقية الأمم المتحدة لقانون البحار في مجالين متخصصين: التراث الثقافي المغمور بالمياه، ومن منظور إقليمي، في منطقة آسيا والمحيط الهادئ. ويركز في الخاتمة على بناء القدرات، اعترافا بأهمية دعم التنفيذ الفعال لاتفاقية الأمم المتحدة لقانون البحار والصكوك ذات الصلة بها على أساس عالمي قدر الإمكان.

حفظ الموارد البحرية الحية واستخدامها على نحو مستدام

وإذ تعترف أيضا بأن استدامة مصائد الأسماك تسهم إسهاما كبيرا في تحقيق الأمن الغذائي والتغذية وفي توفير الدخل والثروة والتخفيف من حدة الفقر للأجيال الحاضرة والمقبلة

(قرار الجمعية العامة 76/71، الديباجة)

بلغ الإنتاج العالمي لمصائد الأسماك وتربية الأحياء المائية مستوى قياسيا وسيلعب القطاع دورا متزايد الأهمية في توفير الغذاء والتغذية في المستقبل، مما يساهم في الأمن الغذائي في جميع المناطق. وزاد متوسط استهلاك الفرد من الأغذية المائية في جميع أنحاء العالم بأكثر من الضعف منذ عام 1960، ومن المتوقع أن يستمر في الازدياد في العقود المقبلة. وبالإضافة إلى ذلك، تشير التقديرات إلى أن حوالي 600 مليون عامل ممن يؤمنون سبل العيش، بما في ذلك عمال الكفاف والعاملون في القطاع الثانوي ومعاليهم، ومعظمهم في البلدان النامية، يعتمدون جزئيا على الأقل على مصائد الأسماك وتربية الأحياء المائية. والجدير بالذكر أنه رغم تجاهل دور المرأة في كثير من الأحيان، فإنها تلعب دورا هاما في مصائد الأسماك الصغيرة النطاق وتربية الأحياء المائية، حيث تشارك 45 مليون امرأة على مستوى العالم في مصائد الأسماك الصغيرة النطاق وحدها.

الصورة: هانس كلوسترمان، مسابقة الأمم المتحدة للتصوير الفوتوغرافي بمناسبة اليوم العالمي للمحيطات، 2021.

وبات من المقبول على نطاق واسع اليوم أن موارد مصائد الأسماك يجب أن تدار إذا أريد أن تستمر مساهمتها في الرفاه التغذوي والاقتصادي والاجتماعي لسكان العالم المتزايد عددهم، فضلا عن صحة النظام الإيكولوجي وقدرته على الصمود. بيد أن الافتراض كان شائعا طوال معظم حقب التاريخ أن هذه الموارد لا تنضب. وقد يسر التقدم العلمي والتكنولوجي في القرن العشرين التطوير المكثف لمصائد الأسماك وأساطيل الصيد، مما كشف عن مغالطة الموارد البحرية الحية التي لا تنضب. ومع انهيار بعض الأرصدة السمكية الرئيسية على الصعيد العالمي، أصبح من الواضح بشكل متزايد أن موارد مصائد الأسماك لا يمكنها أن تغطي التقدم السريع وغير المقيد في كثير من الأحيان في جهود الصيد، وأن هناك حاجة ملحة إلى نُهج جديدة لإدارة مصائد الأسماك تشمل الاعتبارات المتعلقة بالحفظ والبيئة.

ووفرت اتفاقية الأمم المتحدة لقانون البحار إطارا قانونيا جديدا لحفظ الموارد البحرية الحية وإدارتها على الصعيد العالمي. ومن خلال إنشاء منطقة اقتصادية خالصة بطول 200 ميل بحري، منحت اتفاقية الأمم المتحدة لقانون البحار الدول الساحلية حقوقا سيادية على ما يقدر بنحو 90 في المائة من موارد مصائد الأسماك في العالم، إلى جانب تكليفها بالمسؤولية عن حفظ وإدارة هذه الموارد من أجل تعزيز استخدامها الأمثل واستدامتها على المدى الطويل.

الصورة: © منظمة الأغذية والزراعة/سيلفين شرقاوي، 2022.

وتحدد اتفاقية الأمم المتحدة لقانون البحار أيضا واجب الدول في التعاون في إدارة أنواع محددة من الأرصدة السمكية، الموجودة في كل من المناطق الاقتصادية الخالصة وفي أعالي البحار، بما في ذلك الأرصدة السمكية المتداخلة المناطق والأرصدة السمكية الكثيرة الارتحال، فضلا عن واجبها في التعاون مع الدول الأخرى في اعتماد تدابير لحفظ وإدارة الموارد البحرية الحية في أعالي البحار. وترد هذه الأحكام بمزيد من التفصيل في اتفاق الأرصدة السمكية، الذي تم التفاوض بشأنه بسبب تزايد القلق بشأن مصائد الأسماك غير المنظمة أو سيئة التنظيم في أعالي البحار. ويوفر الاتفاق إطارا لحفظ وإدارة الأرصدة السمكية المتداخلة المناطق والأرصدة السمكية الكثيرة الارتحال، بما في ذلك عن طريق زيادة توضيح دور المنظمات والترتيبات الإقليمية لإدارة مصائد الأسماك بوصفها أداة رئيسية للتعاون بين الدول.

المنظمات/الترتيبات الإقليمية لإدارة مصائد الأسماك

تطبق المنظمات/الترتيبات الإقليمية لإدارة مصائد الأسماك الإطار القانوني الدولي والصكوك العالمية المرتبطة به، وتترجم التوجيهات إلى ممارسة. ويوجد اليوم ما يقرب من 50 من المنظمات والترتيبات الإقليمية لإدارة مصائد الأسماك في جميع أنحاء العالم. وهي توفر منتدى لاعتماد تدابير حفظ وإدارة مصائد الأسماك في المناطق البحرية وللمسائل التي تدخل في نطاق اختصاصها التنظيمي.

وفيما يتعلق بحفظ وإدارة الموارد السمكية، يمكن اعتبار اتفاق الأرصدة السمكية أهم صك عالمي ملزم قانونا يبرم منذ اعتماد اتفاقية الأمم المتحدة لقانون البحار، مما يمثل خطوة رئيسية إلى الأمام في وضع نظام قانوني شامل. وعلى وجه الخصوص، عملا بالاتفاق، يجب أن يستند حفظ الأرصدة وإدارتها إلى النهج التحوطي وأفضل الأدلة العلمية المتاحة. وتضمن الاتفاق مبادئ ومعايير وقواعد جديدة تزيد من بلورة الأحكام ذات الصلة من اتفاقية الأمم المتحدة لقانون البحار؛ وهذه تهدف إلى التصدي للتحديات الجديدة التي تؤثر على مصائد الأسماك في أعالي البحار، فضلا عن الاعتراف بالمتطلبات الخاصة للبلدان النامية.

وبالإضافة إلى ذلك، وضعت مدونة السلوك بشأن الصيد الرشيد في عام 1995 من قبل منظمة الأمم المتحدة للأغذية والزراعة، وهي وكالة الأمم المتحدة المتخصصة المسؤولة، في جملة أمور، عن المسائل المتعلقة بالأمن الغذائي والتغذية والزراعة المستدامة، بما في ذلك مصائد الأسماك. وتضع المدونة مبادئ ومعايير لضمان الحفظ الفعال للموارد المائية الحية وإدارتها وتنميتها، مع الاحترام الواجب للنظام الإيكولوجي والتنوع البيولوجي، وكانت المدونة معلما بارزا لإدماج اعتبارات الحفظ والاعتبارات البيئية في إدارة مصائد الأسماك. وكانت المدونة الطوعية مفيدة في وضع أحكام اتفاقية الأمم المتحدة لقانون البحار المتعلقة بمصائد الأسماك وتوجيه تنفيذ اتفاق الأرصدة السمكية، وتيسير التغيير وتعزيز التعاون على الصعد المحلية والإقليمية والعالمية. واليوم، تتوافق سياسات وتشريعات مصائد الأسماك في معظم البلدان مع المدونة. كما وضعت منظمة الأغذية والزراعة للأمم المتحدة العديد من الصكوك والمبادئ التوجيهية الهامة غير الملزمة لمواصلة تطوير إطار المدونة، ودخل الاتفاق بشأن التدابير التي تتخذها دولة الميناء لمنع الصيد غير القانوني دون إبلاغ ودون تنظيم وردعه والقضاء عليه حيز التنفيذ في عام 2016.

وقد تغير الكثير في السنوات الأربعين التي انقضت منذ اعتماد اتفاقية الأمم المتحدة لقانون البحار، ابتداء من التكنولوجيا التي تمكن الأساطيل من الصيد بعيدا عن الشاطئ وعلى مسافات أعمق في المحيط وصولا إلى التوسع السريع في التجارة الدولية في الأسماك والمنتجات السمكية، ونمو تربية الأحياء المائية والاعتراف بآثار تغير المناخ وفقدان التنوع البيولوجي على الموارد المائية. ومما يبعث على القلق أن النسبة المئوية للأرصدة التي تتعرض للصيد الجائر استمرت في الارتفاع إلى أكثر من 35 في المائة في عام 2019، على الرغم من أن 82,5 في المائة من عمليات تفريغ مصائد الأسماك تأتي من الأرصدة المستغلة بشكل مستدام، وهو رقم متزايد. بيد أنه بالنسبة لسكان العالم الذين يتوقع أن يتجاوز عددهم 9 بلايين نسمة بحلول عام 2050، فإن الإطار الذي وضعته اتفاقية الأمم المتحدة لقانون البحار، والذي يكمله اتفاق الأرصدة السمكية وتدعمه المدونة والصكوك الأخرى ذات الصلة، سيظل يوفر الأساس للإدارة والحفظ الفعالين للموارد البحرية الحية في العالم وتوجيه الاستجابات للقضايا الجديدة والناشئة في مصائد الأسماك، مثل التنمية المستدامة لتربية الأحياء المائية، وتدهور المحيطات، والمسؤولية الاجتماعية، وحفظ التنوع البيولوجي، وتغير المناخ. وبالتالي، يظل إطار اتفاقية الأمم المتحدة لقانون البحار إطارا أساسيا للتنمية المستدامة لمصائد الأسماك لدعم تحقيق أهداف خطة التنمية لعام 2030. وسيكون الاعتراف بالدور الحيوي للمرأة وتعزيز مساواتها في المعاملة والمشاركة أمرا حيويا أيضا إذا أريد تحقيق التنمية المستدامة.

الصورة: كاين ديلاسي، مسابقة الأمم المتحدة للتصوير الفوتوغرافي بمناسبة اليوم العالمي للمحيطات، 2019.

الموارد غير الحية

وإذ تعيد تأكيد أهمية الأعمال التي تضطلع بها السلطة الدولية لقاع البحار (السلطة) وفقا للاتفاقية والاتفاق المتعلق بتنفيذ الجزء الحادي عشر من اتفاقية الأمم المتحدة لقانون البحار المؤرخة 10 كانون الأول/ديسمبر 1982 (الاتفاق المتعلق بالجزء الحادي عشر)

(قرار الجمعية العامة 77/248، الديباجة)

بالإضافة إلى الموارد الحية، تحتوي المحيطات وقيعان البحار على مواد غير حية مهمة، بما في ذلك الموارد المعدنية. كما أنها توفر موطنا للبنية التحتية الحيوية للحياة الحديثة، مثل الكابلات البحرية وخطوط الأنابيب، فضلا عن قاعدة متزايدة الأهمية لإنتاج الطاقة المتجددة.

واليوم، أصبح قاع البحار العميقة الحدود الجديدة للاستكشاف، من حيث علوم المحيطات والابتكار التكنولوجي على السواء. ويحتوي قاع البحار العميقة على موارد معدنية قيمة، بما في ذلك العقيدات المؤلفة من عدة معادن، والكبريتيدات المتعددة الفلزات وقشور المنغنيز الحديدي الغنية بالكوبالت. وعلى وجه الخصوص، فإن قاع البحار العميقة قد يدعم الانتقال إلى الطاقة المتجددة اللازمة لتحقيق أهداف خفض الانبعاثات في اتفاق باريس من خلال توفير مصدر لبعض المعادن والمواد المعدنية الأساسية. وفي الوقت نفسه، يلزم اتخاذ التدابير اللازمة وفقا لاتفاقية الأمم المتحدة لقانون البحار لضمان الحماية الفعالة للبيئة البحرية من الآثار الضارة التي قد تنشأ عن أنشطة استكشاف هذه الموارد واستغلالها.

وتخضع الموارد المعدنية في المنطقة – التي تعرّف بأنها قاع البحار والمحيطات وباطن أرضها خارج الولاية الوطنية للدول – لنظام خاص بموجب اتفاقية الأمم المتحدة لقانون البحار. وجرى تطوير هذا النظام، الذي يجسد مفهوما رؤيويا للإدارة العالمية للمساحة والموارد المشتركة، استجابة للاهتمام الذي بدأ خلال ستينات القرن الماضي باستغلال تلك الموارد المعدنية. ولزيادة توضيح طرائق تنفيذ النظام، أبرم اتفاق الجزء الحادي عشر في عام 1994. وتتسم المنطقة ومواردها المعدنية بموجب اتفاقية الأمم المتحدة لقانون البحار بأنها تراث مشترك للبشرية، مما يعني أن جميع الحقوق في هذه الموارد منوطة بالبشرية جمعاء. ويجب أن يجري أي استكشاف أو استغلال للموارد وفقا للنظام المنشأ بموجب اتفاقية الأمم المتحدة لقانون البحار والمبين بالتفصيل في اتفاق الجزء الحادي عشر. وينشئ النظام نظاما فريدا للحوكمة العالمية مصمما للسماح للنشاط الصناعي بالمضي قدما بحذر، فيما تحرز أفضل جوانب العلوم والممارسات المتاحة تقدما وتصبح أساسا لتدابير الإدارة المصممة تصميما خاصا.

وفي هذا الصدد، فإن السلطة الدولية لقاع البحار هي منظمة دولية مستقلة أنشئت بموجب اتفاقية الأمم المتحدة لقانون البحار تقوم الدول الأطراف في الاتفاقية من خلالها بتنظيم ومراقبة الأنشطة في المنطقة، أي استكشاف واستغلال الموارد المعدنية لمنفعة البشرية جمعاء. وتقع على عاتق السلطة بموجب اتفاقية الأمم المتحدة لقانون البحار مسؤولية إدارة الأنشطة في المنطقة، وحماية البيئة البحرية من الآثار الضارة التي قد تنشأ عن هذه الأنشطة، وتعزيز وتشجيع البحث العلمي البحري، وتقاسم الفوائد المستمدة من الأنشطة في المنطقة على أساس الإنصاف.

وبعد إنشاء السلطة في عام 1994، بدأت العمل على وضع "مدونة التعدين"، وهي مجموعة من القواعد والأنظمة والإجراءات التي تنظم استكشاف واستغلال الموارد المعدنية في المنطقة. وقد وضعت حتى الآن مجموعة من اللوائح الناظمة للتنقيب عن مختلف المعادن، وتقوم حاليا بوضع لوائح بشأن الاستغلال. وصدر واحد وثلاثون عقدا للتنقيب، وثمة عدة بلدان نامية من بين الدول الراعية. وأضافت أعمال الاستكشاف المكثفة التي جرت بموجب هذه العقود إضافة هائلة إلى المجموع الكلي للمعرفة البشرية بالبيئة البحرية.

وعلى مدى السنوات الثلاثين الماضية، أسهم نظام المنطقة إسهاما هائلا في السلام والتعاون والنظام القانوني الدولي في المحيطات، ومنع التدافع على الموارد والحفاظ على حق جميع الدول في الوصول إلى قاع البحار العميقة. وعلى الرغم من أنه لم يحدث بعد أي استغلال للموارد المعدنية في المنطقة، فقد تقدمت التكنولوجيا منذ اعتماد اتفاقية الأمم المتحدة لقانون البحار لتقريب الاستغلال من أرض الواقع. ويخلق التنوع البيولوجي الغني والرواسب المعدنية الكبيرة الموجودة في المنطقة فرصا مثيرة لتحقيق مزيد من التنمية المستدامة. ولكن يجب معالجة أي آثار بيئية ضارة محتملة من الأنشطة في المنطقة. وعلى الرغم من تعزز توسع المعارف البشرية فيما يتعلق بالمحيطات الذي نجم عن نظام المنطقة، فإن من الأهمية بمكان أيضا مواصلة العمل لسد الثغرات في المعرفة العلمية للنظم الإيكولوجية في أعماق البحار.

حماية البيئة البحرية والحفاظ عليها

تشدد مرة أخرى على أهمية تنفيذ الجزء الثاني عشر من الاتفاقية من أجل حماية وحفظ البيئة البحرية ومواردها البحرية الحية من التلوث والتدهور المادي، وتهيب بجميع الدول أن تتعاون فيما بينها وتتخذ التدابير اللازمة بما يتسق مع الاتفاقية، إما مباشرة أو عن طريق المنظمات الدولية المختصة، من أجل حماية البيئة البحرية وحفظها

(قرار الجمعية العامة 77/248، الفقرة 203)

إن النظم الإيكولوجية البحرية والساحلية ضرورية لرفاه البشرية ولكوكب الأرض كله، حيث تلعب دورا رئيسيا في تنظيم غلافنا الجوي، بما في ذلك توفير الكثير من الأكسجين الذي نتنفسه، ودعم التنوع البيولوجي الغني الذي تعتمد عليه صحة النظم الإيكولوجية البحرية ومرونتها وسبل عيش الكثيرين. بيد أن هذه النظم الإيكولوجية تتعرض لضغوط متزايدة بفعل الأنشطة البشرية، بما في ذلك الاستغلال المفرط للموارد البحرية الحية، وتغير المناخ الناجم عن انبعاثات غازات الدفيئة، والممارسات المدمرة، والأنواع الدخيلة الغازية، ومصادر التلوث البرية. لذلك فإن العناية ببيئتنا البحرية أمر بالغ الأهمية.

الصورة: جياكومو دورلاندو، مسابقة الأمم المتحدة للتصوير الفوتوغرافي بمناسبة اليوم العالمي للمحيطات، 2022.

ويتضمن الجزء الثاني عشر من اتفاقية الأمم المتحدة لقانون البحار التزامات واسعة النطاق على الدول بحماية البيئة البحرية والحفاظ عليها، بما في ذلك عن طريق اتخاذ تدابير لمنع تلوث البيئة البحرية من أي مصدر وخفضه والسيطرة عليه. ويجب على الدول أيضا أن تتعاون على أساس عالمي وإقليمي، حسب الاقتضاء، في صياغة ووضع قواعد ومعايير دولية إضافية وممارسات وإجراءات موصى بها فيما يتعلق بحماية البيئة البحرية وحفظها.

> تقر بأن قواعد ومعايير النقل البحري الدولي التي اعتمدتها المنظمة البحرية الدولية فيما يخص السلامة البحرية وكفاءة الملاحة والوقاية من التلوث البحري والسيطرة عليه، والتي تكملها أفضل الممارسات في مجال النقل البحري، أدت إلى انخفاض ملحوظ في الحوادث البحرية وحوادث التلوث
>
> (قرار الجمعية العامة 77/248، الفقرة 195)

وثمة اتفاقات دولية أخرى ذات صلة تتعلق بمجموعة متنوعة من القضايا، بما في ذلك التلوث، والتعاون الإقليمي، والتنوع البيولوجي، والأنواع البحرية.

وقد تتسرب المواد الملوثة إلى المحيط من جراء حادث وقع لسفينة، وكذلك من جراء التلوث الناجم عن التصريفات الناجمة عن عمليات السفن. ويسبق تاريخ بعض المعاهدات الدولية الهامة في هذا المجال تاريخ اعتماد اتفاقية الأمم المتحدة لقانون البحار، بما في ذلك اتفاقية منع تلوث البحار الناجم عن رمي النفايات ومواد أخرى فيها (اتفاقية لندن)، والاتفاقية الدولية لمنع التلوث من السفن ومختلف الاتفاقيات المتعلقة بالمسؤولية عن التلوث النفطي والتدخل في حوادث التلوث. وبعد دخول اتفاقية الأمم المتحدة لقانون البحار حيز النفاذ، اعتمدت معاهدات أخرى، بما في ذلك البروتوكولات الملحقة باتفاقية لندن واتفاقية التلوث البحري ومختلف الاتفاقيات المتعلقة بالتلوث النفطي، والمعاهدات المتعلقة بمياه الصابورة والرواسب، والتأهب للتلوث النفطي، والاستجابة له والتعاون فيه، ونقل المواد الخطرة والضارة عن طريق البحر، والنظم الضارة المضادة للحشف. وعملت اتفاقية الأمم المتحدة لقانون البحار على تعزيز النظام القائم من خلال الاعتراف بالقواعد والمعايير الهامة فيه وإدماجها، وكذلك بتوفير إطار قوي لممارسة الولاية القضائية والإنفاذ، مع توفير الأساس في الوقت نفسه للتطوير القانوني في المستقبل.

الصورة: المنظمة البحرية الدولية.

وجرى تطوير هذه المعاهدات إلى حد كبير تحت رعاية المنظمة البحرية الدولية، وهي وكالة الأمم المتحدة المتخصصة المسؤولة عن المسائل المتعلقة بسلامة وأمن الشحن الدولي والتلوث الناجم عن السفن. وفي الواقع، اعتمدت المنظمة البحرية الدولية أكثر من 50 معاهدة في مجالات سلامة الملاحة البحرية، ومنع التلوث البحري، والمسؤولية والتعويض عن أضرار التلوث، بالإضافة إلى عشرات المدونات والمبادئ التوجيهية. وتنطبق هذه الصكوك، التي تم التصديق عليها على نطاق واسع، على 99 في المائة من الأسطول التجاري العالمي.

تشجع الدول التي لم تصبح بعد أطرافاً في اتفاقيات البحار الإقليمية وبروتوكولاتها المتعلقة بحماية البيئة البحرية والمحافظة عليها على الانضمام إلى تلك الاتفاقيات والبروتوكولات، مع ملاحظة دور برنامج البحار الإقليمية التابع لبرنامج الأمم المتحدة للبيئة

(قرار الجمعية العامة 248/77، الفقرة 271)

وفيما يتعلق بالتعاون الإقليمي، وهي مسألة أبرزتها اتفاقية الأمم المتحدة لقانون البحار، يوفر برنامج البحار الإقليمية، الذي أنشئ في عام 1974، إطارا ناجحا لمعالجة المسائل البيئية البحرية وتدهور المحيطات على نطاق إقليمي. ويضم برنامج البحار الإقليمية، الذي يديره برنامج الأمم المتحدة للبيئة، وهو كيان الأمم المتحدة المكرس لحماية البيئة العالمية، 18 اتفاقية وخطة عمل للبحار الإقليمية في جميع أنحاء العالم، يشارك فيها حاليا 146 بلدا. وتبنى العديد من هذه الاتفاقيات وخطط العمل نهجا قائما على النظم الإيكولوجية في إدارة الموارد البحرية، واعتمدت بروتوكولات بشأن المناطق المحمية، والقمامة البحرية، ومكافحة الانسكابات النفطية، والتلوث الناجم عن السفن، ونقل النفايات والتخلص منها عبر الحدود، والإدارة المتكاملة للمناطق الساحلية، ومصادر التلوث البرية. وبرنامج البحار الإقليمية عملي المنحى، وينفذ أنشطة خاصة بكل إقليم ويجمع بين مختلف أصحاب المصلحة، بما في ذلك الحكومات والأوساط العلمية والمجتمع المدني، كما يوفر حلقة اتصال مع الصكوك القانونية الإقليمية والعالمية الأخرى. وينصب تركيز البرنامج على تعزيز إدارة المحيطات على المستوى الإقليمي لتنفيذ جدول الأعمال العالمي للمحيطات والاستجابة للقضايا الناشئة. وتحظى فرادى الدول بالدعم عندما تضطلع بواجباتها وتؤدي التزاماتها بموجب مختلف اتفاقيات البحار الإقليمية وخطط عملها، وبالتالي بموجب اتفاقية الأمم المتحدة لقانون البحار.

وتشمل البرامج الأخرى لحماية البيئة البحرية التي يديرها برنامج الأمم المتحدة للبيئة إدارة النظام الإيكولوجي للموارد البحرية مثل أشجار المانغروف والأعشاب البحرية والحشائش البحرية والبرامج المتعلقة بحفظ المرجان وإصلاحه وحمايته. ويدعم برنامج العمل العالمي لحماية البيئة البحرية من الأنشطة البرية، وهو آلية حكومية دولية مصممة لمعالجة مسألة التلوث البري، الحكومات في الوفاء بالتزاماتها بموجب اتفاقية الأمم المتحدة لقانون البحار لمنع التلوث والتصدي له من خلال الشراكات العالمية بشأن القمامة البحرية والمغذيات ومعالجة مياه الصرف الصحي، بما في ذلك من خلال الصكوك القانونية الإقليمية المنشأة من خلال برنامج البحار الإقليمية.

الصورة: بيث واتسون، مسابقة الأمم المتحدة للتصوير الفوتوغرافي بمناسبة اليوم العالمي للمحيطات، 2016.

وفيما يتعلق بالتنوع البيولوجي، تتضمن اتفاقية الأمم المتحدة لقانون البحار التزامات بحماية وحفظ النظم الإيكولوجية النادرة أو الهشة وموائل الحياة البحرية المستنفدة أو المعرضة للخطر أو المهددة بالانقراض. وتوفر اتفاقية التنوع البيولوجي إطارا عاما لحفظ التنوع البيولوجي واستخدامه المستدام، بما في ذلك في البيئة البحرية. واتخذ مؤتمر الأطراف في تلك الاتفاقية عدة قرارات لمعالجة التنوع البيولوجي البحري والساحلي والمساهمة في تنفيذ اتفاقية الأمم المتحدة لقانون البحار.

تشجع الدول على التعاون على كل من الصعيد الثنائي والإقليمي والعالمي لمنع الاتجار غير المشروع بأنواع الحيوانات والنباتات البرية الخاضعة للحماية ومكافحته والقضاء عليه حيثما يحدث هذا الاتجار عبر الطرق البحرية

(قرار الجمعية العامة 248/77، الفقرة 164)

وتنص معاهدات أخرى على آليات لحماية أنواع بحرية معينة. فعلى سبيل المثال، تنظم اتفاقية الاتجار الدولي بأنواع الحيوانات والنباتات البرية المهددة بالانقراض، التي كان تاريخها قبل تاريخ اتفاقية الأمم المتحدة لقانون البحار، حيث دخلت حيز النفاذ في عام 1975، التجارة في العينات الحيوانية والنباتية، بما في ذلك من خلال نظام فريد يحكم التجارة في العينات المأخوذة من مناطق خارج الولاية الوطنية يعرف باسم "الإدخال من البحر". وقد عملت هذه الاتفاقية بطريقة مكملة لاتفاقية الأمم المتحدة لقانون البحار وداعمة لها من خلال فرض التزامات على دول الميناء ودول علم السفن فيما يتعلق بالأنواع البحرية المدرجة في تذييلاتها. ويجب على الدول أن تتأكد من مشروعية العينات المتداولة واستدامتها وإمكانية تقفي أثرها قبل إصدار التصاريح والشهادات المطلوبة بمقتضى اتفاقية الاتجار الدولي بأنواع الحيوانات والنباتات البرية المهددة بالانقراض. وتوفر اتفاقية الأمم المتحدة لقانون البحار خلفية أساسية لتحديد المناطق البحرية التي تؤخذ منها العينات، فضلا عن النظم الدولية لوضع الأعلام على السفن والإجراءات التي تتخذها دولة الميناء.

وأصبحت العلاقة بين اتفاقية الاتجار الدولي بأنواع الحيوانات والنباتات البرية المهددة بالانقراض واتفاقية الأمم المتحدة لقانون البحار ذات أهمية متزايدة مع إدراج عدد متزايد من الأنواع البحرية في تذييلات اتفاقية الاتجار الدولي بأنواع الحيوانات والنباتات البرية المهددة بالانقراض. كما اتفقت الأطراف في اتفاقية الاتجار الدولي بأنواع الحيوانات والنباتات البرية المهددة بالانقراض على عدة قرارات لتوجيه تنفيذ الالتزامات التي تفرضها الاتفاقية على دول الميناء ودول علم السفن الضالعة في الاتجار بعينات من الأنواع البحرية المأخوذة من مناطق خارج نطاق الولاية الوطنية. ويشمل ذلك القرار 14-6، الذي تتناول فيه اتفاقية الاتجار الدولي بأنواع الحيوانات والنباتات البرية المهددة بالانقراض القواعد المنطبقة على التجارة التي تشارك فيها السفن الخاضعة لعمليات التأجير، وأدوار المنظمات/الترتيبات الإقليمية لإدارة مصائد الأسماك ومساهماتها المحتملة.

ويسمح الطابع الإطاري لاتفاقية الأمم المتحدة لقانون البحار أيضا باتخاذ إجراءات سريعة الاستجابة بشأن التحديات المعاصرة مثل تغير المناخ. ووفقا للإطار الدولي لمكافحة تغير المناخ، وعلى أساس أحكام الاتفاقية المتعلقة بالتلوث من الغلاف الجوي أو من خلاله، تعمل الدول الأعضاء في المنظمة البحرية الدولية منذ منتصف تسعينات القرن الماضي على منع تلوث الهواء من السفن. وتسعى لوائح منع تلوث الهواء من السفن، المعروفة باسم الملحق السادس لاتفاقية ماربول، إلى تقليل الانبعاثات المحمولة جوا من السفن واستكملت بتدابير إلزامية تتعلق بكفاءة استهلاك الطاقة تقنيا وعملياتيا للحد بشكل كبير من انبعاثات ثاني أكسيد الكربون، والتي دخلت حيز التنفيذ في 1 كانون الثاني/يناير 2013. وبالإضافة إلى ذلك، اعتمدت المنظمة البحرية الدولية استراتيجية أولية بشأن خفض انبعاثات غازات الدفيئة من السفن، تتوخى خفضا في مجموع انبعاثات غازات الدفيئة من النقل البحري الدولي بنسبة 50 في المائة على الأقل بحلول عام 2050 مقارنة بعام 2008، فضلا عن مواصلة الجهود في الوقت نفسه للتخلص التدريجي منها تماما.

الصورة: كفين ديفري، مسابقة الأمم المتحدة للتصوير الفوتوغرافي بمناسبة اليوم العالمي للمحيطات، 2021.

ويستمر أيضا فقدان التنوع البيولوجي، بما في ذلك في المحيط. وفي محاولة لضمان أن يعالج النظام العالمي الشامل بشكل أفضل حفظ التنوع البيولوجي البحري واستخدامه المستدام في المناطق الواقعة خارج نطاق الولاية الوطنية، عقدت الجمعية العامة مؤتمرا حكوميا دوليا، والمفاوضات جارية منذ عام 2018 تحت رعاية الأمم المتحدة لتطوير صك جديد في هذا المجال في إطار اتفاقية الأمم المتحدة لقانون البحار. وينبغي أن تكون نتائج المؤتمر متسقة تماما مع أحكام اتفاقية الأمم المتحدة لقانون البحار. وسيصبح أي صك في المستقبل ثالث اتفاق تنفيذي لها، إلى جانب اتفاق الأرصدة السمكية واتفاق الجزء الحادي عشر.

والتحدي الآخر الذي تواجهه المحيطات اليوم هو مشكلة التلوث البلاستيكي. ورغم أن اتفاقية الأمم المتحدة لقانون البحار تعالج مصادر التلوث البرية، فإن جمعية الأمم المتحدة للبيئة طلبت من برنامج الأمم المتحدة للبيئة، في قرار تاريخي صدر عنها في عام 2022، عقد لجنة تفاوض حكومية دولية لوضع صك ملزم قانونا بشأن التلوث البلاستيكي، بما في ذلك في البيئة البحرية. واتفاقية الأمم المتحدة لقانون البحار معترف بها نصّاً في الديباجة بوصفها أحد الصكوك القائمة ذات الصلة بهذا الموضوع. والطموح يتمثل في إتمام العمل بنهاية عام 2024.

الصورة: بيتر ديماغت، مسابقة الأمم المتحدة للتصوير الفوتوغرافي بمناسبة اليوم العالمي للمحيطات، 2019.

وهذه الأنواع من التطورات القانونية، التي تستجيب للمسائل الحيوية التي تواجه المحيطات، متوقعة ضمن الإطار العام الذي وضعته اتفاقية الأمم المتحدة لقانون البحار لحماية البيئة البحرية وحفظها. وتسهم اتفاقية الأمم المتحدة لقانون البحار، من خلال توفير مبادئ عامة مشفوعة بالتزامات محددة، فضلا عن إفساح المجال لوضع المزيد من اللوائح التفصيلية حسب الحاجة، في تحقيق هذا الجانب الحيوي من جوانب التنمية المستدامة، بما في ذلك الغايات الواردة في إطار الهدف 14 من أهداف التنمية المستدامة المتعلق بالحد من التلوث البحري، وإدارة النظم الإيكولوجية البحرية والساحلية وحمايتها واستصلاحها، والتقليل إلى أدنى حد من تحمض المحيطات وحماية المناطق الساحلية والبحرية.

نظرة سريعة:
التراث الثقافي المغمور بالمياه

وإذ تشدد على أن التراث الأثري والثقافي والتاريخي المغمور بالمياه، بما في ذلك حطام السفن والزوارق الغارقة، ينطوي على معلومات أساسية عن تاريخ البشرية وأن هذا التراث مورد ينبغي حمايته والمحافظة عليه

(قرار الجمعية العامة 77/248، الديباجة)

تتضمن اتفاقية الأمم المتحدة لقانون البحار التزاما عاما على الدول الأطراف بحماية تراثها الثقافي المغمور بالمياه. ونظرا للشواغل المتعلقة بالحاجة إلى حماية العناصر التي تهم البشرية، وُضعت الاتفاقية بشأن حماية التراث الثقافي المغمور بالمياه في عام 2001 تحت رعاية منظمة الأمم المتحدة للتربية والعلم والثقافة (اليونسكو). وكان ذلك نتيجة جهد طويل الأجل بذلته الدول لوضع إطار شامل وفعال للوائح التنظيمية التي يمكن أن تحقق الحفاظ على هذا التراث. ويتعين تفسيرها بما يتسق مع اتفاقية الأمم المتحدة لقانون البحار، ويبلغ عدد الدول الأطراف فيها حاليا 72 دولة.

تهدف اتفاقية اليونسكو إلى منع نهب التراث الثقافي المغمور بالمياه واستغلاله تجاريا والاتجار غير المشروع به. وهي تفعل ذلك في جميع المياه، الداخلية والبحرية، وفي جميع المناطق البحرية وتتضمن تدابير وقائية قوية. وتستجيب الاتفاقية أيضا للحاجة إلى التوجيه العلمي وتيسير التعاون بين الدول. وهي تلزم الدول الأطراف باتخاذ تدابير لتفادي استخدام أراضيها، بما في ذلك الموانئ، بطريقة لا تتفق مع أحكامها، والاستيلاء على التراث الثقافي المغمور بالمياه في أراضيها الذي تم انتشاله بطريقة لا تتفق مع الاتفاقية، وفرض عقوبات على مرتكبي الانتهاكات. وبالإضافة إلى ذلك، تقدم الاتفاقية لوائح مفصلة ونظاما للتعاون بين الدول لحماية التراث الثقافي المغمور بالمياه خارج حدود المياه الإقليمية للدول الأطراف فيها. ويمكن أن يوفر هذا النظام نموذجا عاما لصون العناصر ذات الأهمية للبشرية. وتوجد هيئة استشارية علمية وتقنية، عند الطلب، لتقديم المشورة بشأن تنفيذ القواعد العلمية المرفقة بالاتفاقية.

ضفة سكيركي وقضية مضيق صقلية

يقع موقع ضفة سكيركي في مضيق صقلية على طول أحد أكثر الطرق البحرية حركةً في البحر الأبيض المتوسط. وأبلغت إيطاليا اليونسكو في مطلع عام 2018 بهشاشة تراث ضفة سكيركي، التي تحتوي على مئات من السفن المحطمة يعود تاريخها إلى ثلاثة آلاف سنة. وفي وقت لاحق، أعربت ثماني دول أطراف عن اهتمامها بالتشاور معها بشأن سبل ضمان الحماية الفعالة للموقع، وتضافرت جهودها مع دولتين منسقتين على النحو المنصوص عليه في اتفاقية اليونسكو. ووضعت لجنة تنسيق استراتيجيات وخطط عمل لتحقيق أهداف مبادرة الحماية. كما نسقت مهمة أثرية كبرى تحت الماء في آب/أغسطس 2022، حيث قامت بمسح التراث ورسم خرائطه، ونمذجة حطام السفن، وتقييم موقع وحالة الحفظ بشكل عام من أجل حماية التراث الثقافي المغمور بالمياه على المدى الطويل. وخلال هذا المسح الأولي، اكتشفت مواقع تراثية من فترات تاريخية مختلفة وقامت بالتحقيق فيها وتصويرها.

وتمثل اتفاقية اليونسكو فرصة ثمينة لجميع الدول لحماية التراث الثقافي المغمور بالمياه، وهذا جانب هام من جوانب التنمية المستدامة، في جميع أنواع المياه، بما في ذلك في المياه الإقليمية وما وراء حدود هذه المياه. وهي تبين كيف يمكن ضمان حماية التراث المغمور عمليا، وتكمل اتفاقية الأمم المتحدة لقانون البحار وتساعد في تنفيذها على حد سواء.

الصورة: بحث علمي بشأن حطام لابيروس لا بيوسول، فانواتو © سي. غروندين/اليونسكو.

النقل البحري:
الملاحة والتجارة الدولية

تهيب بالدول أن تكفل حرية الملاحة وسلامتها وحقوق المرور العابر والمرور في الممرات البحرية الأرخبيلية والمرور البريء وفقا للقانون الدولي، وبخاصة الاتفاقية

(قرار الجمعية العامة 77/248، الفقرة 168)

يحمل النقل البحري أكثر من 80 في المائة من حجم التجارة الدولية، مما يوفر روابط حيوية في سلسلة الإمداد وإمكانية الوصول إلى الأسواق العالمية لجميع البلدان، وبالتالي فإنه يمكن اقتصادنا القائم على العولمة من القيام بوظائفه. ولذلك فإن سبل عيش معظم سكان العالم تعتمد إلى حد كبير على هذا القطاع الحيوي.

وبموجب اتفاقية الأمم المتحدة لقانون البحار، تتمتع سفن جميع الدول بحرية الملاحة في المناطق الاقتصادية الخالصة وفي أعالي البحار وبحق المرور البريء عبر البحار الإقليمية. ودول العلم ملزمة بممارسة الولاية القضائية والرقابة على السفن التي ترفع علمها في المسائل الإدارية والتقنية والاجتماعية، وباتخاذ تدابير لضمان أن تكون السفن مجهزة للعمل والإبحار بأمان في البحر. وبما أن اتفاقية الأمم المتحدة لقانون البحار تعمل كإطار شامل، لذا يرد المزيد من اللوائح التفصيلية بشأن أحكامها الرئيسية في مختلف الاتفاقات الدولية الأخرى.

الصورة: المنظمة البحرية الدولية.

وهذه تشمل، على سبيل المثال، الاتفاقية الدولية لسلامة الأرواح في البحار لعام 1974، التي وضعت تحت رعاية المنظمة البحرية الدولية، وهي تتعلق بسلامة السفن التجارية. وتحدد هذه الاتفاقية معايير السلامة الدنيا لبناء السفن ومعداتها وتشغيلها، وتنفذ هذه المعايير كل من دول العلم ودول الميناء. وتحدد اتفاقية الأنظمة الدولية لمنع التصادم في البحر لعام 1972، بصيغتها المعدلة، قواعد الملاحة المصممة لمنع التصادم بين السفن. ومن المهم أيضا تسليط الضوء على الاتفاقية الدولية لمعايير التدريب والإجازة والخفارة للملاّحين لعام 1978.

وفي المسائل المتعلقة بعمل البحارة وظروف عملهم، تتضمن اتفاقية العمل البحري لعام 2006، بصيغتها المعدلة، المعتمدة تحت رعاية منظمة العمل الدولية، أحكاما لضمان معايير توظيف لائقة للبحارة العاملين على متن سفن تجارية معينة، بمن فيهم أولئك الذين لا يشاركون مباشرة في الإبحار أو تشغيل السفينة، مثل الموظفين العاملين على متن السفن في قطاعي السياحة والترفيه.

ونظرا لأهمية ممارسة دول العلم لولايتها القضائية وسيطرتها الفعليتين على سفنها، جرى التفاوض بشأن اتفاقية الأمم المتحدة المتعلقة بشروط تسجيل السفن في عام 1986 تحت رعاية مؤتمر الأمم المتحدة للتجارة والتنمية (الأونكتاد)، وهو هيئة الأمم المتحدة المنشأة لتعزيز التجارة الدولية، لا سيما وصول الدول النامية إليها، بما في ذلك من خلال وضع صكوك قانونية متعددة الأطراف. وعلى الرغم من أن الاتفاقية لم تدخل حيز النفاذ بعد، فإنها تضع معايير دولية لتسجيل السفن في سجل وطني، بما في ذلك العناصر الدنيا المتعلقة بـ "الصلة الحقيقية" بين السفينة ودولة التسجيل، وقد أثرت تأثيرا كبيرا على القوانين الوطنية الناظمة لتسجيل السفن.

الصورة: المنظمة البحرية الدولية.

كما أن وضع القواعد وتحديد المعايير الدولية في مجال القانون البحري التجاري مهمان أيضا لتيسير النقل البحري العالمي الآمن والمسؤول بيئيا. ومن خلال تحديد حقوق والتزامات ومسؤوليات الأطراف المتعاقدة، يؤثر القانون البحري التجاري الدولي على صنع القرار التجاري، مع ما يترتب على ذلك من آثار على سلامة السفن والتلوث البحري وسلامة الأرواح في البحار وظروف عمل البحارة. وقد وضعت عدة اتفاقيات دولية تحت رعاية الأونكتاد، بالاشتراك في بعض الحالات مع المنظمة البحرية الدولية، بما في ذلك وضع قواعد تتعلق بإطار المسؤولية الدولية عن النقل البحري للبضائع، والنقل المتعدد الوسائط، والامتيازات والرهون البحرية، وحجز السفن. ووضعت أيضا قواعد نموذجية ومعايير غير إلزامية أخذت تحدد شكل إطار قانون النقل البحري التجاري الدولي وتوائمه.

وبالإضافة إلى عملها المتعلق بانبعاثات غازات الدفيئة ومكافحة التلوث المشار إليه أعلاه، تواصل المنظمة البحرية الدولية معالجة القضايا الناشئة الأخرى في مجال النقل البحري الدولي، بما في ذلك ما يتعلق بالسجلات الاحتيالية والسفن المستقلة. وفيما يتعلق بالحالة الأخيرة، على سبيل المثال، فإن التنظيم ضروري لضمان عدم خلق مخاطر جديدة نتيجة التكنولوجيات الجديدة التي يحتمل أن تكون أنظف وأكثر كفاءة. ومن المقرر اعتماد رمز غير إلزامي بشأن الشحن المستقل بحلول عام 2024، وأن يتبعه رمز إلزامي بحلول عام 2028.

ويلعب النقل البحري دورا كبيرا في التنمية المستدامة والتجارة الدولية والنمو الاقتصادي الشامل للجميع. ومن خلال تسهيل التجارة الدولية في السلع، بما في ذلك المواد الغذائية والطاقة والمواد الخام والسلع المصنعة والإمدادات الطبية، وتوفير فرص العمل ودعم سبل العيش، يدعم النقل البحري الدولي أيضا تحقيق العديد من أهداف التنمية المستدامة. ولذلك فإن اتفاقية الأمم المتحدة لقانون البحار والصكوك القانونية الدولية المتعلقة بالنقل البحري التي وضعت في إطارها العام هي أدوات لا غنى عنها في مسيرة تحقيق التنمية المستدامة.

البحوث العلمية البحرية

وإذ تشير إلى أن العلوم البحرية، بتحسينها للمعارف من خلال جهود البحث المستمرة وتقييم نتائج الرصد وتطبيق هذه المعارف على الإدارة وصنع القرار، مهمةٌ في القضاء على الفقر والإسهام في الأمن الغذائي والمحافظة على البيئة البحرية العالمية ومواردها والمساعدة على فهم الظواهر الطبيعية والتنبؤ بها والتصدي لها وتعزيز التنمية المستدامة للمحيطات والبحار

(قرار الجمعية العامة 77/248، الديباجة)

على الرغم من أن المحيطات تغطي أكثر من 70 في المائة من سطح الكرة الأرضية، فإن الجزء الأعظم منها لا يزال غير مستكشف والمعرفة العلمية عنها لا تزال محدودة. بيد أن علوم المحيطات تتسم بأهمية بالغة من أجل اتخاذ أفضل ما يمكن من قرارات لضمان حفظ المحيطات ومواردها واستخدامها استخداما مستداما. ولذلك فإن تعميق هذا الفهم ضروري لتحقيق أهداف التنمية المستدامة.

وتعترف اتفاقية الأمم المتحدة لقانون البحار بالدور الأساسي للعلوم في إدارة المحيطات، بما في ذلك عن طريق وضع إطار شامل لإجراء البحوث العلمية البحرية وتعزيزها. فمن ناحية، تنص الاتفاقية على حق جميع الدول في إجراء هذه البحوث، وحقها في إجرائها وتنظيمها والسماح بها داخل المناطق البحرية الخاضعة لسيادتها أو ولايتها القضائية، والحق في إجراء البحوث في المنطقة وفقا لأحكام الجزء الحادي عشر من الاتفاقية وفي أعالي البحار. ومن ناحية أخرى، فإن الدول مطالبة بموجب اتفاقية الأمم المتحدة لقانون البحار بتعزيز وتيسير تطوير وإجراء هذه البحوث وتعزيز التعاون الدولي فضلا عن تدفق البيانات والمعلومات العلمية في هذا الصدد. وتيسر اتفاقية الأمم المتحدة لقانون البحار كذلك البحث العلمي البحري من خلال إقرار حقوق والتزامات محددة تحديدا جيدا لإجرائها في مختلف المناطق البحرية.

الصورة: فرانك غازولا، مسابقة الأمم المتحدة للتصوير الفوتوغرافي بمناسبة اليوم العالمي للمحيطات، 2020.

وأنشئت لجنة اليونسكو الدولية الحكومية لعلوم المحيطات في عام 1960 بوصفها إحدى المنظمات الدولية الرئيسية المعنية بالبحث العلمي البحري. وهي تشجع التعاون الدولي وتنسق البرامج والمشاريع في مجال البحوث والخدمات البحرية ونظم المراقبة وتخفيف المخاطر وتنمية القدرات. وبإنشاء إطار قانوني جديد للبحث العلمي البحري، كان لاتفاقية الأمم المتحدة لقانون البحار آثار على عمل لجنة اليونسكو الدولية الحكومية لعلوم المحيطات، وفي عام 1997، أنشئت هيئة استشارية من الخبراء المعنيين بقانون البحار لإسداء المشورة إلى هذه اللجنة بشأن المسائل المتعلقة بتطبيق اتفاقية الأمم المتحدة لقانون البحار.

وأسفر عمل الهيئة الاستشارية عن اعتماد إجراء لتقوم اللجنة بتطبيق المادة 247 مما يمثل خطوة هامة في تنفيذ اتفاقية الأمم المتحدة لقانون البحار فيما يتعلق بالمشاريع التي تضطلع بها المنظمات الدولية أو التي يُضطلعُ بها تحت رعايتها. وشمل عمل الهيئة الاستشارية أيضا التحديات المتعلقة بالتكنولوجيات الجديدة. ونظرا لاختلاف الآراء بشأن كيفية تطبيق النظام القانوني بموجب اتفاقية الأمم المتحدة لقانون البحار على هذه الصكوك، وضعت الدول الأعضاء في لجنة اليونسكو الدولية الحكومية لعلوم المحيطات مبادئ توجيهية واعتمدتها بموجب القرار EC-XLI.4 في عام 2008. وقد مكن ذلك من مواصلة الجهود البحثية الدولية الهامة في إطار برنامج آرغو، الذي يشكل جزءا من النظام العالمي لرصد المحيطات ويتألف من أسطول من حوالي ثلاثة آلاف عوامة تسوقها تيارات المحيط لجمع بيانات حيوية عن المحيطات، بما يتسق مع الإطار الذي حددته اتفاقية الأمم المتحدة لقانون البحار. وتواصل لجنة اليونسكو الدولية الحكومية لعلوم المحيطات النظر في أفضل السبل لتشجيع الرصد المستدام للمحيطات، بما في ذلك في ضوء التكنولوجيات الجديدة مثل المركبات الغواصة المستقلة والمركبات التي تعمل عن بعد، وكذلك من خلال النظر في كيفية تسهيل مراقبة المحيطات في المناطق الخاضعة للولاية الوطنية.

الصورة: إدوارد هرنيو، مسابقة الأمم المتحدة للتصوير الفوتوغرافي بمناسبة اليوم العالمي للمحيطات، 2020.

والتكنولوجيا الملائمة ضرورية لإجراء البحوث العلمية البحرية وتعزيزها. وهذا معترف به في الجزء الرابع عشر من اتفاقية الأمم المتحدة لقانون البحار في شرط تعاون الأطراف في تعزيز تطوير

ونقل التكنولوجيا البحرية، مع التركيز بوجه خاص على بناء قدرات الدول النامية في هذا الصدد. ودعما لنظام نقل التكنولوجيا البحرية المنشأ بموجب اتفاقية الأمم المتحدة لقانون البحار، اعتمدت لجنة اليونسكو الدولية الحكومية لعلوم المحيطات المعايير والمبادئ التوجيهية المتعلقة بنقل التكنولوجيا البحرية في عام 2005. وهذه المبادئ التوجيهية، المعترف بها صراحة في الغاية 14-أ من أهداف التنمية المستدامة، تهدف إلى توفير توجيهات بشأن كيفية حدوث هذا النقل، وتيسير تطبيق الأحكام ذات الصلة من اتفاقية الأمم المتحدة لقانون البحار، وتشجيع بناء القدرات من خلال التعاون الدولي.

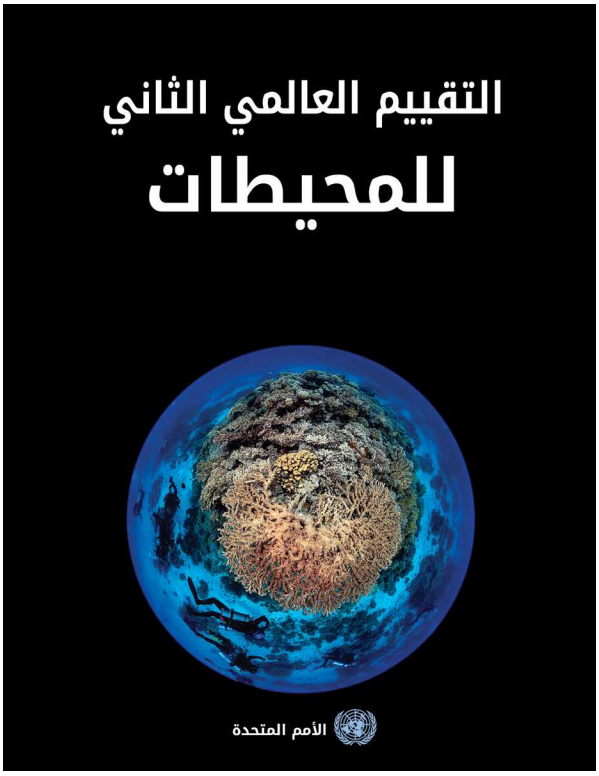

الصورة: الأمم المتحدة/شعبة شؤون البحار وقانون البحار.

وعلوم المحيطات لا يمكنها أن تحقق كامل طاقاتها إلا إذا استخدمت النتائج بفعالية لتوجيه عملية صنع القرار. بيد أن العلم قد لا يكون متاحا دائما لواضعي السياسات أو قد لا يقدم في شكل يترجم بسهولة إلى قرارات سياساتية. وفي هذا الصدد، تكتسي الجهود الرامية إلى سد الفجوة بين ما يسمى بالتفاعل بين العلوم والسياسات أهمية حاسمة. وتؤدي عدة منظمات وهيئات وعمليات داخل منظومة الأمم المتحدة دورا في تيسير التبادل بين العلماء وصانعي السياسات في سياق المحيطات. وتشمل هذه العمليات العملية المنتظمة للإبلاغ عن حالة البيئة البحرية وتقييمها على الصعيد العالمي، بما في ذلك الجوانب الاجتماعية والاقتصادية، التي تنتج تقييما منتظما لحالة محيطات العالم في شكل يمكن لصانعي السياسات الوصول إليه.

وعلى الرغم من حقيقة أن المحيطات الصحية والمدارة بشكل مستدام هي المفتاح لتحقيق أهداف التنمية المستدامة، فإن تمويل علوم المحيطات لا يزال منخفضا نسبيا. ولا تزال هناك شواغل أيضا بشأن التمثيل الناقص للمرأة في علوم المحيطات. ولحشد العمل من أجل الوصول إلى حلول تحويلية في مجال علوم المحيطات من أجل التنمية المستدامة، أعلنت الجمعية العامة عقد المحيطات (عقد الأمم المتحدة لعلوم المحيطات من أجل التنمية المستدامة) للفترة 2021-2030، وقد جرى تنسيقه من قبل لجنة اليونسكو الدولية الحكومية لعلوم المحيطات. والهدف من العقد هو زيادة الاستثمار في علوم المحيطات التي من شأنها تمكين وإشراك أصحاب المصلحة عبر التخصصات والمناطق الجغرافية والأجيال والجنسين. وسيحدث تغييرا دائما ويمكن الدول من تحقيق الحفظ والإدارة المستدامة للمحيطات والموارد البحرية، بما يتماشى مع الهدف 14 من أهداف التنمية المستدامة.

نظرة سريعة:
التوقعات الإقليمية لآسيا والمحيط الهادئ

تلاحظ مع التقدير الجهود المبذولة والمبادرات المنفذة على المستوى الإقليمي في مختلف المناطق من أجل تعزيز تنفيذ الاتفاقية والتصدي، بوسائل منها بناء القدرات، للمسائل المتعلقة بالسلامة والأمن البحريين وحفظ الموارد البحرية الحية واستغلالها على نحو مستدام وحماية وصون البيئة البحرية وحفظ التنوع البيولوجي البحري واستغلاله على نحو مستدام

(قرار الجمعية العامة 77/248، الفقرة 353)

في آسيا والمحيط الهادئ، يعتمد ما لا يقل عن 200 مليون شخص على المحيط لكسب عيشهم. والمنطقة متنوعة بيولوجيا؛ وتشير التقديرات إلى أنها موطن لـ 71 في المائة من الشعاب المرجانية في العالم و 45 في المائة من أشجار المانغروف. وتعتمد الاقتصادات على المحيطات، حيث تضم بلدان المنطقة أكثر من نصف مصائد الأسماك وحوالي 90 في المائة من أنشطة تربية الأحياء المائية على الصعيد العالمي. وتعتمد المجتمعات المحلية على مصائد الأسماك والخدمات السياحية للحصول على الغذاء والدخل؛ وتعتمد هذه الأنشطة على محيط صحي ويجب إدارتها إدارة مستدامة. ولا يمكن فصل المحيط، جغرافيا أو ثقافيا، عن هويات الناس وأنماط حياتهم.

والحقوق والالتزامات المنصوص عليها في اتفاقية الأمم المتحدة لقانون البحار ضرورية للأنشطة الاقتصادية العادية على الصعيد الإقليمي. فعلى سبيل المثال، يضع نظام المناطق البحرية أساسا واضحا لترسيم الحيز والحدود البحرية التي تعتمد عليها الأنشطة الاقتصادية مثل مصائد الأسماك. ورغم أن صيد الأسماك غير القانوني دون إبلاغ ودون تنظيم لا يزال يشكل تحديا، فإن المناطق البحرية التي أنشأتها اتفاقية الأمم المتحدة لقانون البحار مكنت من وضع صكوك تردع هذه الممارسات، مثل الاتفاق المتعلق بتدابير دولة الميناء لمنع صيد الأسماك غير المشروع وغير المبلغ عنه وغير المنظم وردعه والقضاء عليه.

الصورة: أليكس ليندبلوم، مسابقة الأمم المتحدة للتصوير الفوتوغرافي بمناسبة اليوم العالمي للمحيطات، 2017.

وتوفر المحيطات واتفاقية الأمم المتحدة لقانون البحار شريان حياة للدول النائية ولتمكين التجارة البحرية، فضلا عن سفر الركاب، وربط المجتمعات والأسر كل يوم. وأحكام اتفاقية الأمم المتحدة لقانون البحار ضرورية لتعزيز التعاون الإقليمي السلمي والتنمية الاقتصادية العابرة للحدود. وخلال جائحة مرض فيروس كورونا (كوفيد-19)، كان دور التواصل البحري حاسما. ورغم أن المطارات والطرق السريعة تعرضت للإغلاق وحظر الحركة فيها، فإن النقل البحري وفر ممرا آمنا للأغذية والأدوية والكمامات ومعدات الحماية الشخصية والعاملين الطبيين واللقاحات، حتى إلى أبعد الجزر على كوكب الأرض.

ولا تزال اتفاقية الأمم المتحدة لقانون البحار والصكوك ذات الصلة بها تشكل العمود الفقري للتعاون الدولي وإطار صنع السياسات الفعالة في شؤون المحيطات. ويتماشى برنامج عمل اللجنة الاقتصادية والاجتماعية لآسيا والمحيط الهادئ مع عناصر محددة من اتفاقية الأمم المتحدة لقانون البحار وتنفيذ خطة التنمية المستدامة لعام 2030. ولدعم تحقيق الهدف 14 من أهداف التنمية المستدامة، وضعت اللجنة الاقتصادية والاجتماعية لآسيا والمحيط الهادئ نهجا معجلا، يحقق الاستفادة المثلى من الفوائد الإنمائية المتماشية مع الأولويات الوطنية من خلال تحديد التدخلات المحورية ذات الأثر المضاعف الإيجابي. وتتبع أنشطة تنمية القدرات والمساعدة التقنية المتصلة بالمحيطات التي تضطلع بها اللجنة الاقتصادية والاجتماعية لآسيا والمحيط الهادئ نهجا كليا تراعي فيه القوانين والأنظمة الوطنية فضلا عن الإطار الدولي الشامل في إطار هيكل اتفاقية الأمم المتحدة لقانون البحار. ويجري بانتظام تعزيز أنشطة التعاون الإقليمي من أجل الإدارة الفعالة للمحيطات، بما في ذلك تبني استخدامات مبتكرة للبيانات لقياس التقدم المحرز نحو تحقيق الهدف 14.

وفي المستقبل، سيظل المحيط يقوم بدور حاسم في آسيا والمحيط الهادئ، بما في ذلك الدور الذي يقوم به في فرص الانتقال نحو اقتصاد أكثر زرقة. ويرافق هذه الفرص العديد من التحديات، أبرزها تغير المناخ. وفي هذا الصدد، يشمل أحد مجالات الدعم الاستراتيجية المقدمة من اللجنة الاقتصادية والاجتماعية لآسيا والمحيط الهادئ تعزيز الحلول القائمة على المحيطات للتصدي لتغير المناخ، تمشيا مع برنامج العقد الإقليمي الذي وُضع بالتعاون مع برنامج الأمم المتحدة للبيئة وبرنامج الأمم المتحدة الإنمائي كمساهمة مشتركة في تنفيذ عقد المحيطات في آسيا والمحيط الهادئ.

بناء القدرات

تشدد على أن بناء القدرات أمر أساسي لكفالة قدرة الدول، وبخاصة البلدان النامية، ولا سيما أقل البلدان نموا والبلدان النامية غير الساحلية والدول الجزرية الصغيرة النامية، والدول الأفريقية الساحلية، على تنفيذ الاتفاقية على نحو تام والاستفادة من التنمية المستدامة للمحيطات والبحار والمشاركة بالكامل في المنتديات العالمية والإقليمية المعنية بشؤون المحيطات وقانون البحار

(قرار الجمعية العامة 77/248، الفقرة 11)

يتوقف التنفيذ الكامل والفعال للقانون الدولي للبحار، على النحو الوارد في اتفاقية الأمم المتحدة لقانون البحار والصكوك ذات الصلة، على قدرة الدول على المشاركة بصورة مجدية في الإطار القانوني والإدارة الفعالة لحيز المحيطات ومواردها وأنشطتها. ومن الضروري أيضا أن تحقق الدول التنمية المستدامة، بما في ذلك تحقيق الأهداف والغايات المتعلقة بالمحيطات الواردة في خطة عام 2030، لا سيما الهدف 14 من أهداف التنمية المستدامة. بيد أن تنمية القدرات في شؤون المحيطات وقانون البحار لا تزال تشكل ضرورة كبرى للعديد من الدول النامية، لا سيما الدول الجزرية الصغيرة النامية وأقل البلدان نموا.

ويضطلع مختلف كيانات منظومة الأمم المتحدة بأنشطة بناء القدرات المتعلقة باتفاقية الأمم المتحدة لقانون البحار والاتفاقات ذات الصلة، كل في إطار ولايته. وتقدم شعبة شؤون المحيطات وقانون البحار، بوصفها أمانة كل من اتفاقية الأمم المتحدة لقانون البحار واتفاق الأرصدة السمكية، خدمات بناء القدرات وغيرها من أشكال المساعدة إلى الدول النامية في شؤون المحيطات وقانون البحار. ومنذ أن اعتمدت الاتفاقية، قدمت الشعبة برنامجا مستمرا قائما على الاحتياجات لمساعدة الدول في التطبيق الموحد والمتسق لاتفاقية الأمم المتحدة لقانون البحار والاتفاقات ذات الصلة، فضلا عن شؤون المحيطات على نطاق أوسع. وتتعاون الشعبة أيضا مع المنظمات الحكومية الدولية الأخرى والشركاء الإنمائيين. ومن خلال مشاريع مخصصة ومتعددة السنوات، تساعد الشعبة الدول على تعزيز قدراتها في مجال شؤون المحيطات وقانون البحار، بما في ذلك من خلال برامج التعاون التقني، وحلقات العمل الإقليمية والوطنية، والتدريب، والزمالات، ودراسات إدارة المحيطات، وتعالج في الوقت ذاته القضايا الشاملة لعدة قطاعات مثل إدارة المحيطات والتفاعل بين العلوم والسياسات، والاقتصادات المستدامة القائمة على المحيطات، وتمويل المحيطات، وخطة عام 2030 وأهداف التنمية المستدامة، والشؤون الجنسانية وشؤون المحيطات. كما توفر الصناديق الاستئمانية الطوعية التي تديرها الشعبة الدعم المالي للدول النامية لتشارك في أعمال الجمعية العامة المتصلة بالمحيطات وقانون البحار ولتساعد في تنفيذ اتفاقية الأمم المتحدة لقانون البحار.

وقام برنامج الأمم المتحدة الإنمائي، بوصفه وكالة الأمم المتحدة الرائدة في مجال التنمية الدولية، والذي يعمل كوسيط للمعارف وبناء القدرات ومبتكر وميسر، بتعبئة موارد مالية تزيد قيمتها عن 500 مليون دولار ودعم بها الدول النامية الأطراف في اتفاقية الأمم المتحدة لقانون البحار لتفي بالتزامات شتى بموجب الاتفاقية. وتمت تعبئة جزء كبير من هذه الموارد لمشاريع وبرامج يمولها مرفق البيئة العالمية، والتي تتعلق، في جملة أمور، بحماية البيئة البحرية من أخطار تتهددها، بما في ذلك التلوث، والأنواع الغازية، والتصاق الشوائب الحيوية، والصيد البحري غير المستدام، وفقدان الموائل. وبالإضافة إلى ذلك، فإن العديد من مشاريع وبرامج النظم الإيكولوجية البحرية الكبيرة وإدارة مصائد الأسماك والنقل البحري التابعة لبرنامج الأمم المتحدة الإنمائي تدعم الدول في تنفيذها لاتفاقية الأمم المتحدة لقانون البحار بإدراج استثمارات واسعة النطاق في البحوث، وجمع البيانات العلمية، وبناء القدرات في مجال العلم والبحوث، وتبادل البيانات والمعلومات والمنشورات، فضلا عن تعزيز التعاون الدولي ومساعدة الدول في حفز تمويل المحيطات. كما تعمل برامج النظام البيئي البحري الكبير والمياه العابرة للحدود التابعة لبرنامج الأمم المتحدة الإنمائي على تعزيز إدارة الموارد المائية ومكافحة التلوث البحري.

الصورة: سيليا كوجالا، مسابقة الأمم المتحدة للتصوير الفوتوغرافي بمناسبة اليوم العالمي للمحيطات، 2020.

وتقدم منظمة الأغذية والزراعة تنمية القدرات في شكل خدمات استشارية قانونية وسياساتية وتقنية ومساعدة للحكومات لدعم صياغة أو تنقيح التشريعات والسياسات والترتيبات المؤسسية الوطنية المتعلقة بمصائد الأسماك وتربية الأحياء المائية، فضلا عن القضايا ذات الصلة. وتقدم منظمة الأغذية والزراعة خدمات الدعم لمنظمات مصائد الأسماك الإقليمية ودون الإقليمية لتطوير إطارها القانوني، فضلا عن القدرات التقنية لمساعدة الحكومات في تعزيز البحوث والإحصاءات ونظم المعلومات لدعم القرارات السياساتية القائمة على الأدلة على الصعيدين الوطني والإقليمي.

والسلطة الدولية لقاع البحار، من جانبها، مكلفة بوضع وتنفيذ برامج مكرسة لتمكين الدول النامية من المشاركة الفعالة في الأنشطة المضطلع بها في المنطقة، واعتمدت السلطة نهجا برنامجيا لتنمية القدرات ووضعت استراتيجية مكرسة لهذا الغرض.

وتسلم الاستراتيجية بخمسة مجالات رئيسية للعمل، بما في ذلك الحاجة إلى تحسين الإلمام بمعارف عن أعماق البحار، وتعزيز نقل التكنولوجيا والمساعدة التقنية، والنهوض بتمكين المرأة وقيادتها في التخصصات المتصلة بأعماق البحار وقضايا إدارة المحيطات. ويولى اهتمام خاص أيضا لتلبية الاحتياجات الخاصة لأقل البلدان نموا والبلدان النامية غير الساحلية والدول الجزرية الصغيرة النامية.

ويدعم برنامج الأمم المتحدة للبيئة الأنشطة الرامية إلى بناء القدرات في مجال المحيطات، بما في ذلك من خلال المساعدة في تعزيز الهياكل الأساسية القانونية، ووضع آليات مؤسسية جديدة، ونقل التكنولوجيا الملائمة. ويقدم برنامج البحار الإقليمية التابع لبرنامج الأمم المتحدة للبيئة، الذي نوقش أعلاه، ومراكز أنشطته الإقليمية، دعما متخصصا للتقييمات والبحوث وبناء القدرات. وتعمل اتفاقيات البحار الإقليمية وخطط عملها أيضا على تيسير تبادل المعارف وأفضل الممارسات، في حين أن البرامج المتعلقة بمواضيع تشمل إدارة المناطق البحرية المحمية، فضلا عن جمع البيانات وتحليلها، تحظى بشعبية كبيرة وتتسم بفعالية في دعم التقدم نحو تحقيق الهدف 14 من أهداف التنمية المستدامة.

ومن أجل بناء القدرات والمعارف والموارد التقنية اللازمة لتشغيل صناعة النقل البحري بأمان وكفاءة، وضعت المنظمة البحرية الدولية ونفذت برنامجا متكاملا للتعاون التقني. ومن خلال إعطاء الأولوية للمساعدة التقنية التي تركز على تنمية الموارد البشرية والقدرات المؤسسية، يساعد البرنامج البلدان النامية على تحسين قدراتها على الامتثال للقواعد والمعايير الدولية المتعلقة بالسلامة البحرية ومنع التلوث البحري ومكافحته، فضلا عن تعزيز سبل العيش المستدامة والقضاء على الفقر.

وتهدف أنشطة مؤتمر الأمم المتحدة للتجارة والتنمية في مجالات البحث والتحليل والمشورة التقنية وغير ذلك من أنشطة بناء القدرات بشأن القضايا السياساتية والقانونية إلى مساعدة صانعي السياسات على اتخاذ القرارات بشأن طائفة واسعة من المواضيع في ميدان النقل وفي تحديد الاحتياجات المرتبطة ببناء القدرات وتأمين الاستجابات المناسبة في مجال اللوائح التنظيمية. وتغطي مجالات التركيز القانون البحري التجاري والإطار القانوني للتلوث الناجم عن السفن، والقرصنة، والبحارة، والقضية الهامة المتمثلة في التكيف مع تغير المناخ بالنسبة للموانئ وغيرها من الهياكل الأساسية الحيوية للنقل الساحلي.

وبما أن علوم المحيطات ضرورية لتنفيذ اتفاقية الأمم المتحدة لقانون البحار، تدعم لجنة اليونسكو الدولية الحكومية لعلوم المحيطات زيادة القدرات العلمية في البلدان النامية. ومن خلال التعليم ونقل التكنولوجيا البحرية، تعزز لجنة اليونسكو الدولية الحكومية لعلوم المحيطات التعاون الدولي وتنسق البرامج والمشاريع في مختلف المجالات، بما في ذلك تنمية القدرات. ونظرا إلى أن عقد المحيطات يمثل حملة عالمية لرفع مستوى القدرات والاستثمار في علوم المحيطات التحويلية، لذا فإنه سيساعد الدول على تحقيق جميع الأولويات المتعلقة بالمحيطات في خطة عام 2030، لا سيما غايات الهدف 14 من أهداف التنمية المستدامة.

وتمثل القدرات جانبا حيويا من جوانب التنمية. وبدون توفر القدرات المطلوبة في شؤون المحيطات وقانون البحار وعلوم المحيطات، بما في ذلك من خلال تمكين النساء والفتيات، لا يمكن للدول أن تحقق التنمية المستدامة. ومن خلال أنشطة الوكالات التي تقدم ذكرها وغيرها من الوكالات، يجري تطوير القدرات لدعم الدول في تنفيذ اتفاقية الأمم المتحدة لقانون البحار والاتفاقات ذات الصلة بها، ومساعدتها في نهاية المطاف على تحقيق الهدف 14 وخطة عام 2030 على نطاق أوسع وعلى تحقيق الطاقات الكاملة لاقتصادات المحيطات المستدامة.

الخلاصة

قبل أربعين عاما، أنشأت اتفاقية الأمم المتحدة لقانون البحار نظاما قانونيا أقام توازنا دقيقا بين الحريات التقليدية للدول والحاجة إلى تنظيم الأنشطة المتصلة بالمحيطات. وقد أثبت هذا النظام أنه مرن بشكل ملحوظ وناجح للغاية، إذ شجع الاستخدام السلمي والمستدام للمحيطات ومواردها. والواقع أن اتفاقية الأمم المتحدة لقانون البحار من بين أهم منجزات الأمم المتحدة، التي تشمل قوة تعددية الأطراف والأمل المعقود عليها لكفالة النظام في المحيطات.

ويوضح عمل مختلف أعضاء شبكة الأمم المتحدة للمحيطات والمناطق الساحلية الموضح في هذا المنشور المجموعة الواسعة من القضايا الحيوية للتنمية المستدامة التي تنشأ في إطار اتفاقية الأمم المتحدة لقانون البحار ويجسد كيف يمكن إيجاد حلول للمشاكل العالمية من خلال التعاون الدولي وزيادة تطوير النظام القانوني. وهذا هو الوقت المناسب لتعزيز تصميمنا على تنفيذ اتفاقية الأمم المتحدة لقانون البحار بطريقة كاملة وفعالة، بدعم وتعاون من الدول وكيانات الأمم المتحدة. بالإضافة إلى ذلك، وكما أوضحت نتائج مؤتمر الأمم المتحدة المعني بالمحيطات لعام 2022، ستكون الشراكات المتعددة التخصصات وأصحاب المصلحة المتعددين مع القطاع الخاص ضرورية إذا أردنا الوفاء بوعد تحقيق التنمية المستدامة لمحيطاتنا.

ونظرا للتهديدات المتعددة التي تواجه محيطاتنا بسبب تغير المناخ والاستغلال المفرط وفقدان التنوع البيولوجي والتلوث، ستظل اتفاقية الأمم المتحدة لقانون البحار دليلا صامدا يهدينا في الانتقال إلى مستقبل أكثر استدامة. وسوف تستمر في توفير أساس آمن للمحيطات لدعم حياة البشر وسبل عيشهم والنظم الإيكولوجية الشاسعة التي تعتمد عليها جميع أشكال الحياة على الكرة الأرضية، فضلا عن إطار العمل الإضافي اللازم للتصدي للتحديات العالمية الرئيسية والقضايا الناشئة. وتتيح لنا الذكرى السنوية الأربعون لاتفاقية الأمم المتحدة لقانون البحار فرصة للتفكير في النجاحات والتذكير بروح تعددية الأطراف التي أدت إلى اعتمادها الهام. فلنعمل على تجديد ذلك الشعور بالأمل والتعاون ونحن نمضي قدما، بوصفنا أمما متحدة واحدة، للتصدي للتحديات الجديدة التي تنتظرنا.

ثبت بالمراجع ومعلومات إضافية

شعبة شؤون المحيطات وقانون البحار، تعزيز قدرات المحيطات: برنامج بناء القدرات لشعبة شؤون المحيطات وقانون البحار (2022)

شعبة شؤون المحيطات وقانون البحار، التقييم العالمي الثاني للمحيطات (2021)

شعبة شؤون المحيطات وقانون البحار، "اتفاقية الأمم المتحدة لقانون البحار: منظور تاريخي" (1998)

شعبة شؤون المحيطات وقانون البحار، "اتفاق الأمم المتحدة بشأن الأرصدة السمكية لعام 1995" (ورقة معلومات أساسية)

منظمة الأغذية والزراعة، "التحول الأزرق: خارطة طريق 2022-2030 - رؤية لعمل منظمة الأغذية والزراعة في مجال النظم الغذائية المائية" (2022)

منظمة الأغذية والزراعة، المنظمات الإقليمية والهيئات الاستشارية لإدارة مصائد الأسماك: الأنشطة والتطورات، 2000-2017 (2020)

منظمة الأغذية والزراعة، "حالة مصائد الأسماك وتربية الأحياء المائية في العالم: نحو التحول الأزرق - باختصار" (2022)

منظمة الأغذية والزراعة، حالة مصائد الأسماك وتربية الأحياء المائية في العالم: نحو تحول أزرق (2022)

معهد القانون البحري الدولي، أطروحة معهد القانون البحري الدولي حول الحوكمة العالمية للمحيطات: المجلد الثاني - وكالات الأمم المتحدة المتخصصة والحوكمة العالمية للمحيطات، ديفيد أتارد، ومالغوسيا فيتزموريس وألكسندروس نتوفاس، محررون، أكسفورد، المملكة المتحدة، مطبعة جامعة أكسفورد (2018)

المنظمة البحرية الدولية، آثار اتفاقية الأمم المتحدة لقانون البحار على المنظمة البحرية الدولية (2014)

المنظمة البحرية الدولية، حالة معاهدات المنظمة البحرية الدولية (2022)

لجنة اليونسكو الدولية الحكومية لعلوم المحيطات، "استعراض هيئة الخبراء الاستشارية المعنية بقانون البحار التابعة للجنة اليونسكو الدولية الحكومية لعلوم المحيطات" (2012)

لجنة اليونسكو الدولية الحكومية لعلوم المحيطات، "إجراءات تطبيق لجنة اليونسكو الدولية الحكومية لعلوم المحيطات للمادة 247 من اتفاقية الأمم المتحدة لقانون البحار" (2007)

هيئة الخبراء الاستشارية لقانون البحار التابعة للجنة اليونسكو الدولية الحكومية لعلوم المحيطات، "معايير اللجنة الدولية الحكومية لعلوم المحيطات ومبادئها التوجيهية بشأن نقل التكنولوجيا البحرية" (2005)

السلطة الدولية لقاع البحار، "استراتيجية تنمية القدرات" (2022)

السلطة الدولية لقاع البحار، مساهمة السلطة الدولية لقاع البحار في تحقيق خطة التنمية المستدامة لعام 2030 (2021)

السلطة الدولية لقاع البحار، تمكين المرأة من أقل البلدان نموا والبلدان النامية غير الساحلية والدول الجزرية الصغيرة النامية في بحوث أعماق البحار (2022)

السلطة الدولية لقاع البحار، "البلدان النامية غير الساحلية وقانون البحار: محيط من الفرص" (2021)

السلطة الدولية لقاع البحار، "أقل البلدان نموا وقانون البحار: محيط من الفرص" (2021)

السلطة الدولية لقاع البحار، "الدول الجزرية الصغيرة النامية وقانون البحار: محيط من الفرص" (2021)

السلطة الدولية لقاع البحار، "دراسة تتعلق بقضايا تشغيل المؤسسة" (2019)

السلطة الدولية لقاع البحار، الدراسة التقنية رقم 27: دراسة بشأن صندوق للتعويضات البيئية عن الأنشطة في المنطقة (2021)

السلطة الدولية لقاع البحار، الدراسة التقنية رقم 30: الموارد المعدنية البحرية – التقدم العلمي والتكنولوجي (2022)

تومي ت. ب. كوه، "دستور للمحيطات" (1982).

مؤتمر الأمم المتحدة للتجارة والتنمية، 50 عاما من استعراض النقل البحري، 1968–2018: التفكير في الماضي واستكشاف المستقبل (2018)

مؤتمر الأمم المتحدة للتجارة والتنمية، استعراض النقل البحري (2022).

برنامج الأمم المتحدة الإنمائي، ما الذي ينجح في إدارة المياه والمحيطات: قصص تأثير مستقاة من برنامج إدارة المياه والمحيطات التابع لبرنامج الأمم المتحدة الإنمائي (2018)

برنامج الأمم المتحدة الإنمائي – مرفق البيئة العالمية، تقرير برنامج الأمم المتحدة الإنمائي – مرفق البيئة العالمية عن المياه الدولية – تحقيق النتائج (2016)

برنامج الأمم المتحدة الإنمائي – مرفق البيئة العالمية، تحفيز تمويل المحيطات: المجلد الأول – تحويل الأسواق لاستصلاح وحماية المحيط العالمي (2012)

برنامج الأمم المتحدة الإنمائي – مرفق البيئة العالمية، تحفيز تمويل المحيطات: المجلد الثاني – المنهجيات ودراسات الحالة (2012)

برنامج الأمم المتحدة الإنمائي – مرفق البيئة العالمية، من الساحل إلى الساحل: الاحتفال بمرور 20 عاما على إدارة محيطاتنا المشتركة عبر الحدود (2015)

برنامج الأمم المتحدة الإنمائي – مرفق البيئة العالمية، النظم الإيكولوجية البحرية الكبيرة والتنمية المستدامة: استعراض لعمليات وأهداف الإدارة الاستراتيجية (2017)

برنامج الأمم المتحدة الإنمائي – مرفق البيئة العالمية، تغيير هائل: قصة الشراكات في الإدارة البيئية لبحار شرق آسيا – 28 عاما من التعاون من أجل بحار شرق آسيا (2021)

برنامج الأمم المتحدة للبيئة، تحليل السياسات المتعلقة بحماية الشعاب المرجانية: تحليل الأدوات السياساتية العالمية والإقليمية وآليات الحوكمة المتعلقة بحماية الشعاب المرجانية وإدارتها المستدامة (2019)

اليونسكو، "التقرير العالمي لعلوم المحيطات لعام 2020: رسم معالم القدرات من أجل استدامة المحيطات" (2020)

شبكة الأمم المتحدة للمحيطات، العمل من أجل المحيطات 46984 (2022)

جامعة الأمم المتحدة، "ما وراء الانتهازية: استجابة جهاز الأمم المتحدة الإنمائي لأزمة الكوكب الثلاثية" (2021)

مكتب الشؤون القانونية

23-00523